

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحي بناحية كفر سندنهور - مركز بنها بمحافظة القليوبية ، والواقعة بالقطع أرقام ٤٧ ص ، ٣٨ ص بحوض دائرة الناحية نمرة (٤) بمسطح (٣ فاريط و ١٣ سهماً) ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٢٩ شعبان سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٥ مايو سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مذكرة

للعرض على السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء
بخصوص

استصدار قرار منفعة عامة للأرض ال اللازمة لتنفيذ

محطة رفع الصرف الصحي - كفر سنهور (حوض داير الناحية)
مركز بنها - محافظة القليوبية

نتشرف بالإهاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي يتولى تنفيذ
محطة رفع الصرف الصحي - كفر سنهور (حوض داير الناحية) - مركز بنها -
محافظة القليوبية .

والأمر يتطلب نزع ملكية الأرض ال اللازمة لتنفيذ المحطة عليها و الواقعه بحوض
داير الناحية نمرة (٤) القطع أرقام ص ٤٧ ، ص ٣٨ بسطح (٣ فواريط و ١٣ سهماً) تقرباً ،
والواقعه على الخريطة المساحية رقم ٦٣١، ٥/٨٥٥ وقد تم الحصول على المستندات
والموافقات اللازمه لاستصدار قرار منفعة عامة وهي كالتالي :

- ١ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة بمديرية المساحة بالقليوبية .
- ٢ - موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٣ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية .

الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمه لتنفيذ المحطة
عليها و الواقعه ضمن الحدود الواردة بكشف المالك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة
لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / عاصم الجزار


الطبعة الخامسة

5-1431-115

الربيع نميري، أكتوبر ٢٠١٣ كاهربي لعله يرى
المرت المعرى باداريا كعنانى عزز نظر
سائقه الطبيعى من افراد راب



الثالث، المؤمن بالله تعالى فهو أهون الناس، يرى في هذه الملازم التقييد للعلم، لغير عوائق له،
ومن بين عوائقه الرغبة في الربح، ففي كتاب (رسالة) دعا شارل سيمون، ملك فرنسا،
المؤمنين بالله تعالى إلى الخلاص من عذاب النار، مشئلاً الله عزوجل عنهم العذاب،
حالاً وعما تصوروا.



الجريدة الرسمية - العدد ٢٣ في ٨ يونيو سنة ٢٠١٩

٢٠١٩/٦/٨ العدد ٢٣



٢٠١٩/٦/٨ العدد ٢٣

رس ٤,٥٠٠

مطبخنا الكبير
ربيع الثاني ١٤٢٢ هـ / ٢٠١٩ م

٢٠١٩/٦/٨

